

تغييب المباحث التداولية في التراث اللغوي العربي
- محاولة لتحديث الأثر التداولي -

**The Absence of Pragmatism Studies in the Arab
Linguistic Heritage: An Attempt to Modernize the
Pragmatic Effect**

* ط.د. يوسف بن سعدة

مخبر اللسانيات التداولية وتحليل الخطاب الأدبي - جامعة الأغواط، جامعة عمار ثليجي - الأغواط - الجزائر

University of Laghouat - Algeria

yousefbensaada@gmail.com

تاريخ النشر: 2021/03/30	تاريخ القبول: 2020/12/10	تاريخ الإرسال: 2020/11/04
-------------------------	--------------------------	---------------------------

مَجَلَّةُ إِشْكَالَاتٍ فِي
اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ

يهدف البحث إلى رصد معالم تداولية غيبت وبقي أثرها في التراث العربي الأصولي والنحوي والبلاغي إلا أنّ وضعها الهامشي لم يلتفت إليه إلا بعد تأسيس التداولية بمفهومها الغربي، ولعلّ كثافة الشواهد التداولية في التقييدات العربية لعلوم اللغة والدين جديرة بأن يكشف عنها النقا بمواكبة للتحديثات المعرفية والطبيعية التداولية للخطاب التي لا تتوقف تحديثاتها، لأجل ذلك يحاول المقال الإجابة عن إشكالية عدم اللفت إلى التراث إلا بعد تبين النظريات الغربية، والتراث العربي براء من هذا الإعزاز الغربي.
الكلمات المفتاحية: أصولي، بلاغة، تداولية، تراث، خطاب، نحو.

Abstract:

This research aims to monitor pragmatism features that were absent and their remained impact on the Arab fundamentalist, grammatical and rhetorical heritage. However, its marginal position was not taken into consideration until after the establishment of pragmatism in its Western concept. Perhaps the intensity of pragmatic evidence in Arab intricacies of the sciences of language and religion is worthy to be revealed by the veil in line with modern knowledge and the pragmatic nature of the discourse that does not stop its modernity, for that this article tries to answer the problem of not turning to heritage until after Western theories have been clarified, and Arab heritage is innocent of this Western injunction.

* يوسف بن سعدة . yousefbensaada@gmail.com

Keywords: Fundamentalist, Rhetoric, Pragmatics, heritage, Discourse, Grammar.



توطئة:

البراغماتية كمنهج تفكير وأداة فلسفية باحثة عن الحقيقة والمعرفة ظهرت للوجود سنة 1878 على يد الفيلسوف الأمريكي شارل سندررس بيرس (Charles Sanders Peirce) (ت:1914)¹ في مقاله الشهير "كيف نجعل أفكارنا واضحة"²، وفيه أكد على الضرورة العملية لتفسير السلوك والولوج إلى عالم الحقيقة؛ يقول بيرس: "...ولكي نصل إلى الوضوح التام في أفكارنا عن أي شيء ما علينا إلا أن نأخذ بنظر الاعتبار ماهية الآثار الممكنة تصورها والتي قد يتضمنها نوع عملي للشيء..."³.

لم تفلح نظرية السياق التي تزعمها فيرث (Firth) (ت:1960)؛ إذ كشفت مدى أهمية السياق اللغوي في إخراج معنى اللفظ من المعجم إلى الرصف التركيبي وحطت رحالها عند هذا المعطى مكثفة بالسياق اللغوي ومغفلة باقي السياقات (الثقافي، العاطفي، سياق الموقف) رغم ذكرها⁴، إلا أن البحث التداولي واصل تقدمه اتجاه الاستعمال اللغوي والبحث عن المعنى في اللغة المستعملة.

*التداولية دراسة أكثر مما يقال⁵:

إذا كان التداولية تعكف على دراسة أكثر مما تحمله البنات اللغوية من معاني باعتبار السياق عنصرا مؤكدا للتواصل؛ فهي تعزز جدلية اللغة والفكر القائمة على حمل اللغة للفكر وعدم المقدرة على ذلك، و كأنّ مباحث التداولية قامت على هذه الفكرة الأخيرة "المعنى أكبر من تحمله الألفاظ"؛ لأجل ذلك يقول: كرسنوفر بوتس Christopher Potts "نحن غالبا نعني أكثر مما نقول"⁶.

أولا: التداولية تعريفها وبسط مفاهيمها.

1- لغة:

التداولية ترجمة للمصطلح الغربي pragmatics بالإنجليزية، وهي من الأصل اليوناني pragmaticus المشتق من لفظ pragma ويعني الفعل Action أو الحركة⁷.

أما في الاصطلاح اللغوي العربي من الجذر (دول) مصدرها (تداول)، يقال: ذال يدؤل دؤلاً: انتقل من حال إلى حال: وأدال الشيء: جعله مُتداولاً، وتداولت الأيدي الشيء: أخذته هذه مرّة وتلك مرّة.⁸

2- تعريفات التداولية⁹:

لا شك أن التسميات المتعددة للتداولية ينم عن تعدد روافدها واتجاهاتها؛ فهي مخرج علمي مستحدث يظهر "كدرس جديداً أو كدروس جديدة ما دمنا لا نستطيع الكلام عن تداولية واحدة بل تداوليات متعددة يوحدها العنصر الشكلي لممارسة سلطة المعرفة و الاعتقاد في إطار استراتيجيات تتوجّه النقاش والحوار ما دام ارتباط الحقيقة قائماً على حركة التواصل واستهداف المعنى"¹⁰.

وتمأى عن التباينات المعرفية التي خلصت في النهاية إلى الضبط الاصطلاحي لهذا العلم؛ فإنّ الجانب المشترك لكل تعريفات التداولية منبثق من إدراج مبدأي القصد والاستعمال إلى الفرع الثالث من الإطار العام لعلم العلامات كما يرى تشارلز موريس... وتداول تعريفات التداولية حول اللغة والسياق والاستعمال و البنيات اللغوية وغير اللغوية للخطاب...

والتداولية حدّها الأول "هي العلم الذي يدرس علاقة العلامات بمؤوليتها، هذا هو التعريف الأول للتداولية"¹¹، ويقصد به تعريف شارل موريس (Charles Morris) (ت:1979).

أمّا التعريف الثالث الذي أورده الدكتور إدريس مقبول وهو من جملة تعريفات استنتجها من ستيفن ليفنيسون Levinson.S.C حيث عزّفها على أنّها "دراسة للغة في إطارها الوظيفي أو من وجهتها الوظيفية Functional perspective وهذا يعني شرح وفهم البنيات اللغوية بالاعتماد على علل واستدلالات غير لغوية Nonlinguistic"¹².

أمّا تعريف بيتي ج. بيرنر¹³ (Betty J. Birner) فهو لا يختلف عن تعريفها العام تقول: "يمكن تعريف التداولية على أنّها دراسة استخدام اللغة في السياق - بالمقارنة بعلم الدلالة، وهو دراسة المعنى الحرفي المستقل عن السياق (على الرغم من أن هذه التعريفات ستتم مراجعتها أدناه). (إذا كنت أواجه يوماً صعباً، فقد أخبرك أنّ يومي كان كابوساً - ولكن بالطبع لا أقصد أن تأخذ ذلك حرفياً؛ أي أنّ اليوم لم يكن في الواقع شيئاً كان لدي حلم سيئ بشأنه. في هذه الحالة، يختلف المعنى الدلالي لـ "كابوس" (الحلم السيئ) عن معناه التداولي - أي المعنى الذي قصدته في

سياق كلمتي. بالنظر إلى هذا الاختلاف ، قد يبدو للوهلة الأولى كما لو أن المعنى الدلالي هو مسألة كفاءة ، في حين أن المعنى البراغماتي هو مسألة أداء¹⁴. فهي تقارنه بعلم الدلالة وتشير إلى أن الاستعمال والأداء هما مكمّن الفرق والإضافة لعلم الدلالة الذي لا يتعدى مبدأ الكفاءة.

ثانيا- التداولية في الدرس العربي الأصيل:

1- عند الأصوليين:

لا شك أن استقراء الجهود العربية في الأصول والبلاغة والنحو يفضي إلى العديد من النتائج ذات الصلة بمباحث التداولية، ولعلّ وجود رواسب تتعلّق بهذه المباحث؛ فيعزى إلى كونها غير مقصودة أو غير مستهدفة في حدّ ذاتها، وإنما وردت عرضية وهامشية؛ لكن لا يعني ذلك أنّها هامشية بالنسبة للدراسة التي وُضعت لأجلها؛ فالحديث عن المقام مثلا في البلاغة هو مدار الكلام فيها وإن كان ذا صلة بالجانب التداولي في معناه المعاصر (السياق). وعملية الاستقراء ينبغي أن تتحرّأحسب المفاهيم التداولية المختلفة (السياق، الفعل الكلامي، الإشارات، الاستدلال، القصد، مبدأ التعاون، الاحالة، التضمن، الظاهر، المضمّر،...)، وقد يصعب التّحدي حين نعترف بتسلل المنطق الارسطي إلى التراث العربي وامتزاجه بعلم الأصول والبلاغة وصناعة الخطابة والجدل، وذلك من خلال حركة الترجمة التي ازدهرت في العصر العباسي؛ ولعلّ ترجمة ابن رشد (520هـ- 595هـ) لتراث أرسطو وكتابة المؤلف الشهير " تلخيص الخطابة" خير دليل على هذا التلاقح الغربي العربي الذي بدأ مع الفرق الكلامية (المعتزلة الجهمية الأشاعرة) وعلم الكلام عموما؛ فعملية فرز المفاهيم التداولية ينبغي أن تكون حذرة ومتوغلة في صميم التراث العربي وهو ما أقدم عليه رهط من الباحثين العرب.

وعليه؛ تجدر الإشارة إلى الدرس الأصولي أو علم التخاطب الإسلامي أو بالأحرى علم أصول الفقه؛ هذه الأصول التي استمدّت مادّتها من اللغوية من البحث البلاغي والبحث النحوي، وشيئا مخفيا ممّا له صلة بالتداولية.

ننوّه في البداية إلى أنّ علماء الشريعة "الظاهرية" تشبّثوا بظاهر اللفظ ما لم يكن هناك لبس أو قرائن تدفع إلى غير الظاهر؛ ويرجع سبب ذلك إلى خوفهم من التأويلات التي قد تنحرف بدلالات القرآن والحديث النبوي، " ومن الواضح أنّ منهج هؤلاء كان يبحث عن مقصد ورسالة داخل النص، فمع خشيتهم من انفلات التّصوص نحو دلالات لا صلة لها بمراد المتكلّم، تمسّكوا

بظاهر اللغة، ورأوا أن التمسك بالظاهر مبدئياً سيحافظ على النصوص من التأويلات اللامتناهية"¹⁵.

لم يكن دعاة الحمل الظاهر منغلقيين على شكل الكلام كما يعتقد بعضهم؛ فإنّ خوفهم على تحريف القرآن وفهمه بما يتعارض و مقاصد الشريعة ما جعلهم يتخذون ضوابط صارمة جدا يروها كفيلة بدرء أي تأويل يفتقر إلى قرائن واضحة ، من تلك الضوابط¹⁶ :

- الحمل على الحقيقة دون المجاز / الحمل على العام دون الخاص / الحمل على الافراد دون الاشتراك...

هناك تيارات أخرى تخرج عن مبدأ -الظاهر - الحمل على الظاهر، ومع التأويل والحمل على غير الظاهر، "تتجاذب تيارات الحمل في التراث الإسلامي ثلاث نزعات، واتجاهات فكرية عامة، يشكّل بعضها تياراً تأويلياً مستقلاً، وأما أحد هذه الاتجاهات وهو المنهج الظاهري فلا يلجأ إلى التأويل إلا في حالات ضيقة"¹⁷. إذاً يمكن أن نحكم على التراث الإسلامي، ونظرة المتخصصين للتصوص الشرعية على أنّها شملت كل الاحتمالات التي تخدم كل توجه فكري؛ فنلفي: الظاهر /الظاهر والتأويل/ التحرر إلى العقل. شكّلت هذه الثلاثة جملة الاتجاهات السائدة في التراث الإسلامي، وهذه الاتجاهات هي¹⁸ :

- الاتجاه الظاهري: ويضمّ منهجين وهما (الحرفي) و(السياقي).

- الاتجاه المقاصدي.

- الاتجاه العقلي الذاتي (الفلسفي).

قد يبدو أنّ الاتجاه الأول يتجاهل مقاصد المتكلم الخفية أو تلك التي لا يجليها ظاهر القول، صحيح أنّ هناك طائفة ممن وضعوا تلك الضوابط التي ذكرت آنفا تزمّتوا لتلك الرؤية؛ لكن لم يعد هذا الاتجاه بعض آراء منتسبيه ممن كسروا هذه القاعدة -الحمل على الظاهر- شريطة معارضتها مقاصد المتكلم؛ " يرى الحنابلة بكل بساطة أنّ المعنى الظاهر إذا تعارض مع ما يقصده المتكلم ينبغي صرفه عن الظاهر بما يوافق " عرف المخاطب"؛ فهذه هي الحالة الوحيدة التي يكون فيها التأويل مستساغاً عند الحنابلة"¹⁹.

وإذا كان التأويل مرفوضاً بسبب سوء استعماله، فإنّ حسن استعماله قد يكون ضرورياً لفهم مقاصد المتكلم؛ وهو ما ذهب ابن تيمية؛ إذ يعزو سوء استعمال التأويل إلى الاهتمام بالمعاني

اللغوية المحتملة للفظ بدلا من الاهتمام بمراد المتكلم²⁰. ولكن مراعاة قصد المتكلم ينبغي أن تعني لدى المتلقي ولا يجوز أن يتلاعب بها بحجة التأويل، فليس التأويل بمنأى عن الظاهر سوى أنّ التأويل يتحرى القرائن الموصلة إلى الدلالة اللفظ، كما لو أنه كان ظاهرا.

وعودة إلى الاتجاه المقاصدي، فإنّ جميع مذاهبه، و أفكار منتسبيه" تجمع بين المعنى اللغوي الظاهر، وبين المعنى الرمزي الباطن، وفق قواعد تأويلية منضبطة، ومفاهيم محدّدة تراعي (المطلق والمقيد، والعموم والخصوص، والإجمال والتفصيل، والظاهر والمؤوّل، والتعارض والترجيح، والتأسخ والمنسوخ، والستياق والمساق، ومراعاة الاستعمال العربي) أمّا التأويلات التي تخرج عن هذه المفاهيم، ولا تعترف بالظاهر أبدا؛ فهي تيارات ارتكزت على فلسفات باطنية ونظرات ذاتية مثل التأويل الفلسفي²¹.

أمّا الاتجاه الثالث "الاتجاه العقلي الذاتي (الفلسفي)" فهو ينتصر على العقل على حساب النقل؛ للدراية على الرواية؛ فهو يكسر القاعدة الأصولية" لا اجتهاد مع النص"، وهذا التّجاوز الأصولي هو ما نادى به الفلسفة التي تسائل الكلّ من أجل الحقيقة، ولو كانت موهمة وواهية؛ ما أدّى بأصحاب هذا الاتجاه إلى كسر المقدّس والاستسلام إلى حرية العقل الذي يصيب ويخطئ. وعليه، فإنّ جلّ التأويلات العقلية الفلسفية تراعي مقصدية المتلقي لا المتكلم أو بالأحرى النصّ - النصّ الشرعي- وهو ما يجعل النصّ مفتوحا على تأويلات جمّة لا يمكن حصرها سوى أنّها تمثّل جملة من المذاهب العقدية، والفقهية قاربت النصوص بما يوافق توجهاتهم، فتلك المذاهب تنطلق من استراتيجية مذهبية تحوّل لغة القرآن الكريم إلى لغة مجازية مرتبطة بالتّصور الذاتي للحامل الذي يجعل من المجاز ذريعة لتسويغ آرائه ومعتقداته²².

ولعلّ محاولة الباحث الجزائري مسعود صحراوي في استكناه الفعل الكلامي من الدرس العربي الأصل سابقا من نوعها. ولئن كان التحو حاضر في وضع القواعد الأصولية وإن كانت تتعارض قضايها في بعض الأحيان، عكف الأصوليون على إيجاد مخارج لها، وهذا النوع لا يُعنى به بحثنا أمّا النوع الآخر فهو متعلّق بالدلالات والعلاقات الدلالية المرتبطة بالقرآن، والحديث الشريف، وتلك العلاقات القائمة على التقابل وهي من قبيل: العام/ الخاص، المقيد/ المطلق، المحكم/ المتشابه، الجمل/ المفصل... وهذا النوع لا يعنى بالبحث والتنقيب في إطار استكشاف الظاهر التداولية²³.

أما النوع الثالث الذي نال أولوية البحث والتوغل فيه بالنسبة للباحث مسعود صحراوي هو " ما يمكن تسميته بـ " المنحى التداولي في البحث الأصولي"، ونعني به كيفية استثمارهم للمفاهيم والمقولات التداولية كـ " نظرية "الأفعال الكلامية" التي بحثوها ضمن نظرية الخبر والإنشاء أثناء بحثهم عن الدلالات، وعن الطرق التي يتخذها النص لإفادة معنى أو لصناعة أفعال دينية - فردية كانت أو اجتماعية- بالكلمات، وكيفية تعاطيهم بالأساليب اللغوية والأغراض البلاغية التواصلية المنبثقة عنها. وقد توصل الأصوليون إلى " اكتشاف " و " وضع " " أفعال كلامية فرعية جديدة منبثقة"²⁴. إذاً، مباحث علم المعاني الممثلة في الخبر والإنشاء سجلت حضورها من البلاغة إلى الأصول امتداداً إلى أفعال الكلام؛ وهو مؤثر أنطولوجي لمتتبع أفعال الكلام في امتدادها التراثي وهو ما ذهب إليه د. مسعود صحراوي.

رغم التباين في استكشاف المنحى التداولي لدى الأصوليين بين باحث وآخر؛ بين نافٍ ومثبٍ، إلا أنّ بصيص التداولية لا يظهر إلا ببعضهم، ومردّ ذلك إلى الأهداف المسطرة، وعمق التبصر، والسطحية التي يتسم بها بعضهم.

2- التداولية والنحو:

البحث عن مناحي التداولية في الدرس التحوي الأصيل يسير وفق تتبّع منفصل لقضايا متفرقة من النحو، وكذلك الحال بالنسبة للتداولية التي تتسم بكثرة اتجاهاتها، وإذا ما اختزلناها أضحت تداولية المتكلم/ تداولية المخاطب/ تداولية الخطاب، وهو ما ذهب إليه الدكتور خليفة بوجادي (في اللسانيات التداولية مع محاولة في تأصيلية في الدرس العربي القديم)، وإذا اختزلناها أكثر من ذلك أصبحت متعلقة بـ " الاتصال والاستعمال اللغوي". هناك نظرة سائدة اتجاه النحو مفادها الاتّصاف بالسداجة، وعدم تجاوز التركيب، والاهتمام بالمتكلم على حساب المخاطب وحتى الخطاب في معانيه السياقية، لكن المتطلع لحقيقة النحو يُدحض تلك النظرة الارتجالية؛ يقول د. مسعود صحراوي: "... بل لعلّ من مظاهر العبقرية عند بعضهم أنّهم لم يفهموا من اللغة أنّها منظومة من القواعد المجردة فحسب، وإنما فهموا منها أيضاً أنّها "لفظ معين" يؤديه " متكلم معين" في مقام معين" لأداء " غرض تواصلية إبلاغي معين"²⁵. وانطلق مسعود صحراوي من حكمه هذا من تعريفات السكاكي (ت:626هـ) للنحو، وكذا ابن هشام (ت:761هـ)، و السيوطي (ت:911هـ)، واستنبطوا مورد القول التحوي السائد "الإعراب فرع المعنى"،

قالصحرراوي: " وجعلوا من قواعدهم المنهجية المقررة قاعدة تقول: "الإعراب فرع المعنى"، وكل هذا يعني أنهم درسوا اللغة دراسة وظيفية- تداولية"²⁶. فلعلّ هذا الحكم منحى تداولي أول.

إنّ من السمات التداولية التي تعدّ أساسا في الدرس النحوي ما أطلق عليه مصطلح "القصْد"؛ أي قصد المتكلم، ومصطلح "الإفادة"؛ وهو متعلق بالمخاطب؛ ويعني إيفهام المخاطب أو وصول المعنى كما يقصد المتكلم، قال صحرراوي: " اهتمّ كثير من نحّاتنا القدامى بالمبادئ التي تعدّ عند المعاصرين أسسا تداولية، كمرعاة" قصد المتكلم"، أو غرضه من الخطاب ومرعاة "حال السّامع" ضمن ما أطلقوا عليه مصطلح "الإفادة"، وهي الفائدة التي يجنيها المخاطب من الخطاب، و"السياقات" التي ينتج ضمنها الكلام، ومدى نجاح التّواصل اللّغوي..."²⁷.

فلا تكتمل العملية التّواصلية إلّا بمرعاة حال السّامع والسيّاق (المقام)، وإن كانت البلاغة مكترثة بمذه المبادئ؛ فإنّ النّحاة يزاجون بين مباحث البلاغة والنّحو، ولا عجب في صنوين متداخلين في عديد المسائل، وخير دليل جملة الدلائل أو دلائل الإعجاز الذي أشّر على الكثير من القضايا المشتركة بين النّحو والبلاغة.

وعليه، فإنّ من شواهد ذلك التّداخل في قضية القصْد؛ أي ما يقصده المتكلم مبحث "التّقديم والتأخير"، وما يترتب عليه من فعلية الجملة أو اسميتها؛ قال خليفة بوجادي: "ومّا تظهر فيه القيمة التداولية للمتكلّم من خلال القصْد، قولنا:

- جاءني زيد (جملة فعلية) يظهر فيها الاهتمام بالمعنى، قبل الشّخص المسند إليه.

- زيد جاءني (جملة اسمية) يظهر فيها الاهتمام بالشّخص قبل الجيء والمسند"²⁸.

إذاً يستطيع المتكلم من خلال تطبيق القواعد النّحوية أن يختار ما يلائم قصده من آليات تسمح له توجيه التراكيب اللّغوية بما يقتضيه قصده، والتنبّه والاستقراء لهذه الجزئية دليل قاطع على توافر القيم التداولية التي تطبع التّعميد النّحوي البعيد عن طابع الرّتبة كما يحكم بعضهم. وغير بعيد عن قصد المتكلم نلفي قضية التّعريف والتّنكير²⁹ التي تعدّ كذلك مخرجا مقصديا للمتكلّم، فمن شواهد ذلك؛ يقول خليفة بوجادي: "وكذلك ما في التّنكير من تعظيم في (جاءني رجل)، وما في التّعريف من أنّه لا يعادله أحد من الرّجال في (جاءني الرجل): وكل ذلك متعلّق بقصد المتكلم ومنوط به"³⁰.

أما عن قصد المخاطب ما يتعلق بنظرة النحاة للكلام؛ " فوضوح الكلام قائم على مدى فهم السامع له، بناء على الأساليب اللغوية التي يعرفها"³¹. وحظوة السامع وأهميته عُني بها الكثير من النحويين واللغويين عموماً؛ نذكر منهم: سيبويه (ت:180هـ) " الكتاب"، ابن فارس (ت:395هـ) "الصاحي في فقه اللغة"، والجرجاني (ت:471هـ) "الدلائل"، وابن الأثير (ت:637هـ) "المثل السائر"، وغيرهم ممن جمع بين البلاغة والنحو وحتّى الدلالة عموماً. وعليه؛ فإنّ الكلام متوقّف على تلقّيه من جمهور السامعين، وإلا فلا يُقبَل المتكلّم على الكلام إلا إذا كان مناجياً نفسه؛ فلا كلام من عملية السماع، وفهم المعنى، فالواقع أن لا فصل بين المتكلّم والسامع؛ إذ المتكلّم ذاته عدّ كذلك لأنّه فاعل الكلام، ولأنّه يتكلّم إلى سامع أيضاً، وبالتالي؛ فإنّ حضوره يستدعي وجود السامع والعكس وارد"³².

عُرّف الكلام على أنّه: " اللفظ المركب المفيد بالوضع"؛ فالفائدة المقصودة ما أفاد فائدة، يحسن سكوت المتكلّم عليها، بحيث لا يصير السامع منتظراً لشيء آخر. فهذا الاهتمام الجلي للسامع يعدّ في عمومه منحا تداولياً يفترض الحضور الدائم للمتلقّي في ذهن المتكلّم، وما يستحضر من كلام فهو للسامع فائدته. وإذا كان الكلام متعلّق بالجملة والقول؛ فإنّ ما يحكم الفرق بينهم" أربعة مقاييس؛ منها ما يرتبط بالمخاطب، ومنها ما يرتبط بالخطاب في ذاته، وهي: الإسناد، القصد، الإفادة وحسن السكوت. وهي مقاييس تداولية في الواقع، لاسيما الثلاثة الأخيرة التي لا تتحقّق إلا بالاستخدام الفعلي للغة"³³.

نلّفني أنّ التّقييد النحوي بدءاً بالتّعريفات العامّة وانتهاءً بالاصطلاحات التّفصيلية للمسائل قائمة على مدى التأثير في السامع ومدى فهمه للكلام، ولنا أن نشير في هذا المبحث إلى قضية النداء؛ تلك القضية التي وضع لها النحاة الكثير من الأدوات أو بالأحرى استقرّوها من جملة ما يربط المتكلّم بوضعية السامع.

من الأساليب النحوية التي تتّضح فيها حظوة السامع أسلوب أو أدوات النداء التي وضعها النحويون باعتبار أنّ أساليب النداء تشترك بين فصول النحو وأساليب الإنشاء الطلبي التي تندرج ضمن علم المعاني؛ فاستقرأ النحويين أساليب النداء وأدواته يستحلي قيما تداولية متعلّقة بالمتكلّم وبالسامع. عُرّف النداء على أنّه: "هو: توجيه الدّعوة إلى المخاطب، وتنبية للإصغاء، وسماع ما يريده المتكلّم. وأشهر حروفه ثمانية: الهمزة المفتوحة، مقصورة أو ممدودة - يا - أيا - هيا - أي،

مفتوحة الهمزة المقصورة أو الممدودة، مع سكون الياء في الحالتين - وا - ولكل حرف منها موضع يستعمل فيها"³⁴.

والذكر والحذف مبحث مشترك بين النحو والبلاغة إلا أن حذف الأدوات النحوية وما يترتب عنها من مراعاة السامع تجعل من النحو أداة طيعة للمخاطب؛ فتحذف الأداة لأجله وتحقق لأجله.

"ومن مواضع الاهتمام بالمخاطب أيضا، ما ورد في باب الحذف، حيث تميل اللغات فيما يذكره النحويون إلى حذف ما يمكن للسامع فهمه اعتمادا على القرائن المصاحية؛ أي إنه ينبغي للحذف أن يقوم على دليل يعرفه المخاطب، نحو قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ ۗ قَالُوا خَيْرًا﴾ [التحل: 30] فقد حذف: أنزل ربنا في الجواب لمعرفة المخاطب (أنزل) موضوع الحديث، وهي دليل الحذف الذي ينبغي أن يتوفر في كل بنية يعترضها حذف، باتفاق النحاة واللغويين... وتلك سنة العرب في المواضع التي يعرف فيها معنى الجواب"³⁵.

ويقال في مفهوم الحذف " ... وهو لا يجوز في موضع إلا أن يكون عليه قرينة تدل السامع إليه ، إلا أن يريد المتكلم إبهاما"³⁶.

أما الخطاب وإن كان متعلقا بالمتكلم والسامع إلا أن مسائل نحوية كثيرة تجدر الإشارة إليها، وهي من قبيل ضوابط الخطاب، واستعمال جوازات يقتضيها السياق أو بيتغياها المتكلم والسامع معًا، من تلك المسائل، التقديم والتأخير، كتقديم الخبر على المبتدأ، وتقديم المعمولات على عواملها، منها تقديم المفعول على فاعله " كما في قول أحدهم: قتل الظالم فلان محبرا عن قتله، فقدم الظالم لأنه يتحدث إلى من ليس له فائدة في أن يعرف قتله بل يريد معرفة وقوع الفعل به ليخلص من شره"³⁷، " ومن مباحث الاهتمام بالخطاب ذاته في النحو العربي التعبير بالجملة الفعلية واختلافه عن التعبير بالجملة الاسمية؛ حيث يكون الأول عندما يتلقى الخبر لأول مرة، وليس لديه فكرة عنه. أما الثاني، فيكون حين يملك السامع على الأقل أدنى معرفة بموضوع الحديث، لكن المتكلم يرسل بقصد ومبالغة"³⁸.

فهذا الاهتمام بالخطاب لم يكن اعتباريا، وإنما قواعد الخطاب النحوية تختار ما يناسب ضوابطه وضوابط السياق المتعلق بحال السامع . ولئن كانت الضمائر والإشارات من المباحث المعروفة في التداولية الحديثة؛ فإن النحو العربي أثرى هذا القضية في إطار ما يعرف بالأسماء المبنية أو الأسماء

المبهمة، وفصل في أنواعها كما في التّداء؛ قال خليفة بوجادي: "وتحدّث النّحاة أيضا عن الوحدات اللّغوية، نحو الضّمائر، أسماء الإشارة، الظروف الزّمانية والمكانية، وزمن الفعل... وغيرها من الوحدات التي لا تتحد مدلولاتها إلا بالنّظر إلى عناصر المقام والعبارات التي ترد فيها، وهي بذلك ذات دلالات تداولية، اشترك في دراستها التّحويون قديما، واللّسانيون التّداوليون حديثا"³⁹.

عرّف سيوييه (ت: 180 هـ) المبهمات في قوله: "وأما الأسماء المبهمة، فنحو: هذا وهذه وهذان وهاتان وهؤلاء... وإتّما صارت معرفة لأنّها صارت أسماء إشارة إلى الشيء دون سائر أمّته"⁴⁰، ويستعان بهذه الأدوات لبناء الخطاب بناء صحيحا ومستوفيا لحاجات البنية اللّغوية وما يقتضيه السّياق ككل، فالأسماء المبهمة لا تظهر قيمتها إلا بإدراجها في تركيب معيّن فيظهر معناه لغيرها، وعن اسم الإشارة خصوصا، فقد عرّفه ابن السّراج (ت: 316 هـ) بأنّه: "الاسم الذي يُشار به إلى المسمّى"⁴¹، يعنى أنّها مُعيّنة لتحديد المشار إليه ومن أهميتها في الخطاب تحديد العدد، وذلك بتثنيتهما وجمعها من أجل المشار إليه سواء كان حسّيا او معنويا بعيدا أو قريبا وفي هذا تفصيل وتطويل، لا يمكن بسطه في عذا العنصر، فالمهم أنّ الإشارات والضّمائر والأسماء الموصولة وغيرها، ما شغل النّحاة واللّغويين له صلة بارزة بالدّرس التّداولي، ويتراءى ذلك للمتخصّصين في هذين الحقلين، فكثيرا ما تتوارد الأفكار بين الحقلين، وكثيرا ما يقع الحافر على الحافر، لا سيما حين تدرس التّداولية أكثر ممّا يقال، فكيف لا تلتقي التّداولية مع علوم التّراث العربي في ما يقال؟!.

1- التّداولية والبلاغة العربيّة:

إنّ البحث في البلاغة العربيّة بفروعه الثلاثة "علم المعاني، البيان/ والبديع" هو بحث عن علوم شتّى ذات صلة بهذا العلم، وإذا كانت رغبتنا في استكشاف قضايا تداولية متعلّقة بمباحث البلاغة فقد لا نبالغ إذا قلنا إنّنا س⁴² نجد جل القضايا التّداولية في بلاغة التّراث بدءا بتعريف البلاغة وانتهاء بعلم البديع، "فسمّيت البلاغة بلاغة، لأنّها تنهي المعنى إلى قلب السّامع فيفهمه"⁴³، ولئن كان تعريفها الأشهر "مطابقة الكلام مقتضى حال السّامع مع فصاحة اللفظ"؛ فإنّنا نلفي تعريف أبو هلال العسكري (ت: 395 هـ) يضيف إليها جانب البديع، يقول: "البلاغة كل ما تبلغ به المعنى قلب السّامع فتمكّنه في نفسه كتمكّنه في نفسك به المعنى مع صورة مقبولة ومعرض حسن"⁴⁴؛ فالشّاهد في قوله: "مع صورة مقبولة ومعرض حسن". إذا مهمّة البلاغة واضحة جليّة،

وهي التّواصل التّام بين المتكلّم والمخاطب وإيصال المعنى كما يريد المتكلّم بالطريقة والأدوات التي يفهم بها السّامع، وهذا المغزى من شأنه أن يثير، ويستنفر التّداوليين إلى الإقبال على مباحث البلاغة لا سيما علم المعاني لإثبات المناحي التّداولية في التّراث البلاغي. وعليه؛ فإنّ هناك محاولات جادّة وقيّمة لبعض الباحثين العرب في هذا الشّأن أمثال: أحمد المتوكّل، مسعود صحراوي، وعبد الله هاشم خليفة، محمّد العمري، وخليفة بوجادي وغيرهم.

وإذا ما قارنا البلاغة بباقي العلوم التراثية الأخرى من حيث المحتوى التّداولي؛ فإنّ البلاغة هي " أحسن ما يتناول إبراز العلاقات التّداولية في اللّغة، لأنّها تهتمّ بدراسة التّعبير على مختلف مستوياته: اللفظية والتركيبية والدّلالية، والعلاقات القائمة بينها"⁴⁵.

ولاستحلاء بعض المناحي التّداولية في البلاغة يمكن أن نستقرّ الأقطاب الثلاثة إجمالاً دون ترتيبها لا كما ذهب إليه الدكتور خليفة بوجادي حين تعقّب قضايا التّداولية في البلاغة من حيث " المتكلّم/ الخطاب / المخاطب". ويعزى سبب ذلك إلى تداخل المقاصد، وعدم الفصل بالكلية بين قطبي الكلام مرسل / مرسل اليه. وكذا اعتماد العرب على المشافهة يجعل من عملية التّواصل تحصل ككتلة دلالية واحدة. فقضايا البلاغة ذات التعلّق التّداولي متعدّدة نذكر منها: القصد، المقام أو السياق، الخبر، الإنشاء، الالتفات أو العدول،...

وعليه؛ نلفي قضية الخبر والإنشاء من صميم ما أسست عليه التّداولية، وهو الفعل الكلامي الذي انبثقت به التّداولية، ونضرب مثلاً قبل ذلك " أضرب الخبر" التي أسست لحال المخاطب، وذلك في الأسلوب الخبري، "وتجدر الإشارة هنا إلى أنّ الحكم على الخبر بأنّه ابتدائي، أو طليبي، أو إنكاري، إنّما هو على حسب ما يخطر في نفس القائل من أنّ سامعه خالي الذّهن أو متردّد أو منكر."⁴⁶

فتقسيم الخبر اعتداد بحال السّامع الذي يكون على ثلاث حالات هي⁴⁷:

- 1- أن يكون المخاطب خالي الذّهن من الحكم ، وفي هذه الحال يلقي إليه الخبر خالياً من أدوات التّوكيد ويسمّى هذا الضرب من الخبر "ابتدائياً".
- 2- أن يكون المخاطب متردداً في الحكم شكّاً فيه ، ويبغي الوصول إلى اليقين في معرفته ، وفي هذه الحال يحسن توكيده له ليتمكّن من نفسه ، ويسمّى الخبر "طليبياً".

3- أن يكون المخاطب منكراً لحكم الخبر ، وفي هذا الحال يجب أن يؤكّد له الخبر بمؤكّد أو أكثر ، على حسب درجة إنكاره من جهة القوة والضعف. ويسمّى هذا الضرب من الخبر "إنكارياً". والأدوات التي يؤكّد بها الخبر كثيرة منها: إن، ولام الابتداء، وأما الشرطية، والسين، وقد، وضمير الفصل، والقسم، ونونا التوكيد، والحروف الزائدة، وأحرف التنبيه.⁴⁸

وفي موضوع الحذف يشير الباحث خليفة بوجادي إلى وجود ارتباط وثيق بين موضوع الحذف وموضوع " الافتراض المسبق" الذي ينتمي لمباحث التداولية؛ ففي معرض حديث عن قول للزركشي (ت:794هـ) في كتابه "البرهان في علوم القرآن" يخص موضوع الحذف، وفي ذلك قال خليفة: " وفي هذا تصوير لحال السامع وهو يتلقى الخطاب المتّسم بالحذف؛ حيث يُعمل الذهن في بحث المحذوف ويقف على أسراره حين لا يجده مذكوراً، وأوّل ما يحصل لديه عظم شأن الخطاب وعلوّ مكانه. ويلتقي موضوع الحذف هذا وارتباطه بالسّامع بمفهوم (الافتراض المسبق) الذي أحد مجالات اللسانيات التداولية الحديثة"⁴⁹.

وعن نظرية الأفعال الكلامية؛ فتتسع لها البلاغة في كبرى مباحث علم المعاني وهو مبحث الخبر والإنشاء، ف" يذهب الدارسون المحدثون إلى أنّ ما ما قدّمه العرب في باب (الخبر والإنشاء)، سواء أكانوا لغويين أم بلاغيين أم أصوليين، لا يختلف عما تعرضه نظرية الأفعال الكلامية الحديثة التي قدّمها (أوستين) وطوّرها (سورل)"⁵⁰.

إنّ التقاء الفعل الكلامي مع البلاغة العربية يتجلّى في مبحث الإنشاء خصوصاً وبعض الأساليب الخبرية التي لا تحتل الصدق والكذب، وتحقّق فعلاً وإنجازاً، " أمّا الإنشاء فلا يرتبط مفهومه بالصدق والكذب، ويتميّز بأنّ مدلوله يتحقّق بمجرد التّطرق به"⁵¹.

وعرّف الخطيب القزويني (ت:739هـ) الإنشاء الطلبي قائلاً: "والطلب يستدعي مطلوباً غير حاصل وقت الطلب."⁵²

إنّ رؤية أوستين في اتّخاذ الصدق والكذب معياراً لإخراج الفعل الإنجازي من هذه الدائرة أشبه بما ذهب إليه البلاغيون العرب وليست ببعيدة عن رؤية السكاكي (ت: 626هـ) في تعريفه للإنشاء الطلبي وفصله عن الأسلوب الخبري بداعي احتمال صدق أو كذب هذا الأخير، واعتبار الطلب لا ينعت بذلك بل الإنشاء الطلبي يرى فيه أنّ حصول الفعل إمّا أن يكون متصوّراً في الذهن ثمّ يطلب حصوله، أو يكون واقعا فيطلب انتفاؤه في الذهن، ومن ذلك: الأمر والنهي

والنداء والاستفهام والتمني؛ لأجل ذلك قال: "وأما الأمر، لا التّهي والنداء فطلب الحصول في الخارج، أما حصول انتفاء متصوّر، كقولك في التّهي للمتحرّك: لا تتحرّك، فإنّك تطلب بهذا الكلام انتفاء الحركة في الخارج، وأما حصول ثبوته، كقولك في الأمر: قم، وفي النداء: يا زيد، فإنّك تطلب بهذا الكلامين حصول قيام صاحبك وإقباله عليك في الخارج، والفرق بين الطلب في الاستفهام، وبين الطلب في الأمر والتّهي والنداء واضح، فإنّك في الاستفهام تطلب ما هو في الخارج ليحصل في ذهنك نقش له مطابق، وفيما سواه تنقش في ذهنك ثم تطلب أن يحصل له في الخارج مطابق؛ فنقش الذهن في الأول تابع وفي الثاني متبوع"⁵³. ألا يُعدّ هذا المفهوم الذي أوره السّكّافي هو إنجاز للأشياء بالكلمات؟!

وإذا كان الإنشاء الطلبي متعدّد الأنواع والأغراض؛ فإنّ أوستين يقرّ بصعوبة حصر كل الملفوظات، وهو دليل على بدء مسار طويل ليس له انتهاء، ومرّد ذلك إلى الطبيعة الإنسانية التي لا تفرج عن كل المحبوبات وإن وجدت السّياقات؛ لأجل ذلك وضع الفعل الملفوظ الإنجازي مميّزا و مقبّدا بشروط مميّزا بإنجازية الفعل المحوري بأن يكون هذا الفعل مُسنّدا لضمير المتكلّم ومرتبّطا بالزّمن الحاضر⁵⁴، كما لا يتحقّق نجاح الملفوظ الإنجازي إلّا بشروط هي:

- وجود إجراء يقتضي أشخاصا متلفظين في ظروف خاصة.
- تنفيذ هذا الإجراء بطريقة صحيحة كاملة يشارك فيها الجميع.
- التّحاور بين الأطراف المشاركة قصدا وفعلا. وكلّ إخلال بشرط من هذه الشّروط يؤدّي إلى فشل الملفوظ⁵⁵.

يشير أوستين إلى أنّ الملفوظات التقريرية هي ما يصلح أن يقال عنها بالتصديق أو الكذب، والملفوظات الإنجازية هي ما يخرج عن هذا المعيار كون هناك ملفوظات ليست لها وظيفة وصفية أو تقريرية، وإنّما لها إنجاز أفعال (أمر، وعد، تحذير، نهي،...).

وعلى كل حال؛ فإنّ الفعل الكلامي عند أوستين مختصر في قوله "عندما يكون الكلام فعلا" أو عندما نقول، فإنّنا نفعل "Quand dire – C' est faire"⁵⁶. وهذا التّوجه هو حاصل في البلاغة العربية، وذلك حين ينعت الخبر بالصدّق / الكذب، على عكس الإنشاء الذي لا تصلح عليه هذه القاعدة، بل هو ما قال فيه القزويني (ت:739هـ): "يستدعي مطلوبًا غير حاصل وقت الطلب"؛ أي تحقيق هذا الطلب. وإذا كان أوستين أشار

إلى وجود ما يمتثل الصدق والكذب من عبارات ويحقق فعلا إنجازيا؛ فإن ذلك موجود في التراث البلاغي حيث استثنيت بعض الخطابات من معيار الصدق والكذب، وأضحت من قبيل المسلمات؛ قال خليفة بوجادي: "والخير نفسه لا يقبل كآله مقياس الصدق والكذب، فمن الخير الذي لا يقبل الكذب، أخبار القرآن الكريم، والسنة الشريفة، والأخبار الدالة على مسلمات نحو خمسة أكثر من أربعة. ومن الخير الذي لا يقبل الصدق، خير قلب المسلمات"، فمن أمثلة قلب المسلمات قول القائل: "في اليوم عشرون ساعة فقط"⁵⁷، وينبغي التنبيه إلى أنّ هذه الأقوال قد تخرج من الحقيقة إلى المجاز أو التعريض؛ فيكون السياق هو الضابط الأول والأخير لعملية التواصل.

فالخير بتموضع موضع الإنشاء والعكس بالعكس؛ مثلا كأن تقول للمريض: شفاك الله وعافاك، فاللفظ خبري؛ لكن غرضه ومعناه إنشائي، فهو يتضمّن الدعاء بمعنى "اللهم شفّه وعافه"، وقول الشاعر:

"فَصَبْرًا فِي مَجَالِ الْمَوْتِ صَبْرًا *** فَمَا نَيْلُ الْخُلُودِ بِمُسْتَطَاعٍ"⁵⁸،

أي فاصبر".

قال بوجادي في هذا الصدد: "وينبغي التذكير بأنّ اللسانيات التداولية انطلقت من فكرة مماثلة لهذه لدى أوستين، حين أقرّ بأنّ هناك جملا ليس بالضرورة أن توصف بالصدق أو الكذب، بل إنّ حكمها مثل الإنشائية ينظر إليه بما تشبّهه في الخارج"⁵⁹.

تجدر الإشارة في نهاية هذا العنصر إلى جهود هشام عبد الله خليفة في كتابه "نظرية الفعل الكلامي" و"نظرية التلويح الحوارية" فقد تطرّق إلى نظرية التلويح الحوارية Conversational implicature عند "غرايس" وبيّن مدى تداخلها مع التراث البلاغي العربي أو حضور مناحيها في الدرس البلاغي؛ فذكر مصطلحات عدّة لها صلة أو لها بعد تداولي بالمعنى الغربي الحديث، من تلك المفاهيم التي أثارها: دلالة (المنطوق) و(المفهوم) و(المنطوق غير الصريح) و(التعريض) وغيرها. ففي قاعدة التوعية التابعة للتلويح الحوارية المعمّم والمخصص، يجعلها هشام خليفة من قبيل المجاز و التّهكم والمبالغة والإفراط يقول: "فمن الجاز قول كعب بن زهير في مدح الرسول صلّى الله عليه وسلّم: "إنّ الرسول لنورٌ يُستضاء به *** مهتدٌ من سيوف

الله مسلول⁶⁰، فهذا المجاز بمفهوم غرايس هو تلويح قاعدته "التّوعية" أمّا في البلاغة العربية فهو يندرج في باب المجاز والتشبيه لا سيما البليغ.

وعن التّهكم قال عبد العزيز عتيق(ت: 1396هـ): "ويقال له أيضا السّخرية والاستهزاء، وهو إظهار عدم المبالاة بالمستهزأ أو المتّهم به ولو كان عظيما. وقد يخرج الاستفهام عن معناه الأصلي للدلالة على المعنى، نحو قوله تعالى حكاية عن الكافرين في شعيب: قالوا يا شعيب أصلاتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء؟، فالقصد هنا هو الاستخفاف بشأن شعيب في صلّاته التي يلازمها، لأنّ شعيبا كان كثير الصلّاة، وكان قومه إذا رأوه يصلي تضحكوا، فقصدوا بسؤالهم لشعيب الهزء والسّخرية والتّهمك لا حقيقة الاستفهام"⁶¹.
أما الإفراط فهو كثير الاستعمال لا سيما في اللّغة اليومية من أمثلته: قول أحدهم: هذا أجمل منظر رأيته في حياتي.

أما "قاعدة الكميّة"⁶²؛ فهي تخضع لتوصيتين أو نوعين من القواعد، الأولى هي: "لا تجعل إسهامك بالمعلومات أكثر من المطلوب"؛ لأنّه لو حصل العكس لكان المتكلم في حالة تضليل وخداع وكذب. أمّا القاعدة الثانية فهي: "لا تجعل إسهامك بالمعلومات أقل من المطلوب"؛ لأنّه لو حصل النقيض؛ لكان المتكلم في حالة تقصير، ونظير هذه القاعدة في التراث البلاغي كثير ومتعدّد، فالقاعدة الثانية "لا تجعل إسهامك بالمعلومات أقل من المطلوب" هي الأهمّ عند هشام خليفة لأنّها حسبته تزوّدنا بما هو كافٍ من المعلومات⁶³.

وقد تتعارض هذه القاعدة مع بعض مباحث البلاغة العربية، لا سيما المجاز والمجاز المرسل بعلاقته الكليّة والجزئية، فلا يمكن أن يوصف المتكلم في تعبيره المجازي بأنّه مضللّ أو مقصّر؛ كأن يقول القائل: "كان غدائي شربة لبّن"؛ فهو يقصد كوب لبّن؛ لكنّه استصغره؛ فعبر بهذا المعنى، فهل نقول عنه اخترق قاعدة "لا تجعل إسهامك بالمعلومات أقل من المطلوب"؟!، وعليه، فإنّ التّفصيل في هذه القاعدة يحتاج إلى دراسة أكبر خصوصا عندما تثار مسألة الخيال والكذب التي أشار إليها هشام خليفة⁶⁴.

هناك قاعدة أخرى تدعى "الصّلّة والمناسبة"؛ أي مناسبة أفعال المخاطب لمقاصد وأقوال المتكلم، وعدم الانزلاق عنها بحجة اتّباع ظاهر القول؛ وهي قاعدة تحفظ كلام المتكلم، وتوجّه خطابه

وجهة صحيحة؛ إلا أنّ التلميحات التي تصدر عن المتكلم تقابلها تلويحات تثبت مدى فهم المخاطب لقصد المتكلم دون أن يجيد عنها.

أما القاعدة الرابعة عند غرايس؛ فهي قاعدة "الأسلوب"، وهي قاعدة واسعة باتّساع الأسلوب ذاته، وهي تحقيق للمقولة "تكلّم بإيجاز"، أو هي قاعدة تقتضي الإتيان بالمعنى على وجهه الصحيح، ولا يعني ذلك أن يحتم على المتكلم الأسلوب الصريح المباشر؛ فقد يلوح بما هو أحوج إليه من إيراد المعنى بأسلوب غير مباشر.

نختم جهود هشام عبد الله بقضية أخرى أثارها، تجمع بين رؤية غرايس في فكرة "التلويح المخصّص" والتعريض في التراث العربي لا سيما عند الغزالي(ت: 505هـ)؛ قال هشام عبد الله: "إنّ كلام غرايس يكاد يطابق كلام الغزالي والعلوي في المضمون، وهو أنّ دلالة التعريض (التلويح المخصّص) لا تحصل من اللفظ ولا باللفظ، وإنما عند التطق باللفظ وبفضل القرائن السياقية ومقاصد المتكلم، غير أنّ غرايس يضيف عبارة (أو من صياغته بطريقة معينة) لأنّه بخلاف (سببر وولسن)، يعرف التلويح تعريفاً واسعاً بحيث يشمل التلويح المعتم والتلويح العربي الوضعي الذي يحصل بفضل ألفاظ معينة تولده"65؛ فالتعريض على نوعين لفظي أو غير لفظي أو هناك ثالث لا يستغني عن اللفظ ولا يستغني عن القرائن الخارجية (السياقية) كالتبسم والتنغيم ورفع الصوت وخفضه وغيرها من الإشارات المعبرة والمموّهة. وعليه، فالتعريض تعاريف عدّة لا تتباين كثيراً فيما بينها.

أورد عبد الرحمن الميداني(ت: 1425هـ) تعريف التعريض في قوله: "أعراض الكلام ومعارضته ومعارضته: كلامٌ غير ظاهر الدلالة على المراد، وفي الحديث: "إنّ في المعارض مندوحة عن الكذب" أي: فيها سعة يتخلّص بها المتحدث من الكذب إذا لم يرد التصريح"66.

وخلاصة القول نلني أنّ من شروط الاستعمال أو تحقيق معنى الاستعمال اللغوي بمعناه التداولي ما حرص عليه من العرب في وضعهم لشروط التواصل التام الموصل إلى الفهم والإفهام ومن تلك الشروط ما اختصره أبو مهل النيلي في شرائط الكلام حيث يقول:

أوصيك في نظم الكلام بخمسة*** إن كنت للموصي الشفيق مطيعاً

لا تُغفلن سبب الكلام ووقته*** والكيف والكم والمكان جميعاً67

- خاتمة:

يخلص البحث إلى النتائج الآتية:

- التراث العربي يعرف زخما كبيرا وتراكما تداوليا يجعله جديرا بالتنقيب عن مباحث التداولية فيه، وتحديث مفاهيمها وإجراءاتها التطبيقية في ظلّ درس عربي أصيل، يعتمد عليه الدرس الغربي الدّخيل لا العكس.
- التداولية بكل مباحثها أقرب إلى البلاغة كما رتب علومها السّكّاكي (المعاني، البيان، البديع) من علم الأصول والتّحو؛ ومرّد ذلك إلى ركيزة البلاغة الممثلة في الثّنائية: المقام/ مقتضى الحال.
- مواصلة البحث في التراث ضرورة لمواكبة التطور المعرفي والانطلاق منه لا يعدّ خطوة إلى الوراء، كما يعتقد البعض، بل هو مادّة خام تضخّ أنفاسا جديدة ومنطلقا لمقاربات نظرية لم يسبق للدّرس الغربي اكتشافها.
- إشكالية المصطلح ظلّت وراء تراجع العلوم العربية أمام نظيرتها الغربية وهي الآن تطارد المفاهيم التداولية، وتجاوز تلك الإشكالية يعدّ تحديا آخر للباحثين في الحقل العربي الأصيل.

هوامش:

¹ - شارل ساندرز بيرس بالإنجليزية (Charles Sanders Peirce) : سيميائيّ وفيلسوف أمريكي، يُعدّ مؤسس الفعلانية أو العملانية مع وليم جيمس . كما يُعتبر إلى جانب فرديناند دي سوسير أحد مؤسسي السيميائيّات المعاصرة. في العقود الأخيرة، أعيد اكتشاف فكره بحيث صار أحد كبار المجدّدين، خصوصا في منهجية البحث وفلسفة العلوم. الموسوعة الحرة

² - نشر هذا المقال في مجلة The Popular Science Monthly

³ - وليم جيمس : البراغماتية، تر : وليد شحادة، دار الفرقد للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سورية، ط1، تشرين الأول (أكتوبر) 2014، ص 54.

⁴ - ينظر: أحمد مختار عمر: علم الدلالة، مكتبة لسان العرب، القاهرة، مصر، ط5، 1998، ص 68 وما بعدها.

⁵ - نسبة إلى تعريف جورج يول (George Yull) للتداولية.

⁶-Christopher Potts: Pragmatics, Oxford Handbook of Computational Linguistics, 2nd edn.

Drafted Apr 20, 2011; revised Mar 4, 2014, p1.

⁷ - جواد ختام، التداولية أصولها واتجاهاتها، دار كنوز المعرفة، عمان، الأردن، ط1، 2016م، 1437هـ، ص13.

⁸ - ينظر: ابن منظور لسان العرب، تح: عامر أحمد حيدر، مراجعة: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (دط)، 1430هـ، 2009م، المجلد 11، ص 302-304.

⁹ - تعريفات بدل تعريف؛ للإشارة إلى التجاذبات المعرفية التي نالت من هذا الحقل من فلسفة وعلم الاجتماع وعلم النفس، وعلوم اللغة؛ ما جعل بعضهم يسميها بـ"التداوليات".

¹⁰ - فرانسواز أرمينكو: المقاربة التداولية، تر: سعيد علوش، مركز الإنماء القومي، الرباط، المغرب، ط1، 1987، مقدمة المترجم.

¹¹ - صابر الحباشة: الأبعاد التداولية في شروح التلخيص للقزويني، الدار المتوسطة للنشر، بيروت، لبنان، ط1 2009م، 1430هـ، ص38.

¹² - إدريس مقبول: الأسس الإستمولوجية والتداولية للنظر النحوي عند سيويو، جدارا للكتاب العالمي، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، إربد، الأردن، ط1، 2006، ص 264.

¹³ - لغوية أمريكية متخصصة في التداولية وتحليل الخطاب .

¹⁴ - Betty J. Birner: Introduction to Pragmatics, Blackwell Publishing .First Edition .Published 2013.P 02.

¹⁵ - ماجد حمد العلوي: استراتيجيات الحمل على غير الظاهر عند المحدثين، علي حرب أمودجا، مرجع سابق، ص 48.

¹⁶ - ينظر: المرجع نفسه، ص 49.

¹⁷ - المرجع السابق، ص 57.

¹⁸ - المرجع نفسه، ص 57.

¹⁹ - ماجد حمد العلوي: استراتيجيات الحمل على غير الظاهر عند المحدثين، علي حرب أمودجا، مرجع سابق، ص 59.

²⁰ - ينظر: محمد محمد علي بونس: علم التخاطب الإسلامي دراسة لسانية لمناهج علماء الأصول في فهم النص، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1، يناير 2006، ص 176.

²¹ - ماجد حمد العلوي: استراتيجيات الحمل على غير الظاهر عند المحدثين، علي حرب أمودجا، مرجع سابق، ص 64.

- 22- المرجع نفسه، ص 65.
- 23- ينظر: مسعود صحراوي: التداولية عند العلماء العرب، مرجع سابق، ص 131.
- 24- المرجع نفسه، ص 132.
- 25- التداولية عند العلماء العرب، مرجع سابق، ص 174
- 26- المرجع نفسه، ص 175.
- 27- المرجع نفسه، ص 175-176.
- 28- خليفة بوجادي: في اللسانيات التداولية مع محاولة في تأصيلية في الدرس العربي القلم، مرجع سابق، ص 222. القول منقول عن ابن خلدون: المقدمة، ص 571.
- 29- أدرجها مسعود صحراوي في عنصر الإفادة المتعلق بالسامع بمصطلح " ظاهرة التّعيين"، ينظر: مسعود صحراوي: التداولية عند العلماء العرب، مرجع سابق، ص 188.
- 30- خليفة بوجادي: في اللسانيات التداولية مع محاولة في تأصيلية في الدرس العربي القلم، مرجع سابق، ص 222. القول منقول عن ابن خلدون: المقدمة، ص 571.
- 31- المرجع نفسه، ص 223.
- 32- المرجع نفسه، ص 223.
- 33- المرجع، ص 224.
- 34- عباس حسن: النحو الوافي، ج4، دار المعارف، مصر، ط15، ص 1.
- 35- خليفة بوجادي: في اللسانيات التداولية مع محاولة في تأصيلية في الدرس العربي القلم، مرجع سابق، ص 224.
- 36- السيد هاشم الحسيني الطهراني: علوم العربية علم النحو، انتشارات مفيد، ج2، ط2، ص 68.
- 37- خليفة بوجادي: في اللسانيات التداولية مع محاولة في تأصيلية في الدرس العربي القلم، مرجع سابق، ص 227.
- 38- المرجع نفسه، ص 228.
- 39- خليفة بوجادي: في اللسانيات التداولية مع محاولة في تأصيلية في الدرس العربي القلم، مرجع سابق، ص 229.
- 40- سيبويه: الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون، ج2، ص5.
- 41- ابن السراج: الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلي، ج2، ص2.
- 43- بدوي طبانة: معجم البلاغة العربية، مرجع سابق، ص75.

- 44 - أبو الهلال العسكري، كتاب الصناعتين، تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، ط1، 1427 هـ / 2006 م، ص16.
- 45 - خليفة بوجادي: في اللسانيات التداولية مع محاولة في تأصيلية في الدرس العربي القديم، مرجع سابق، ص154.
- 46 - عبد العزيز عتيق، علم المعاني، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1، 1430 هـ / 2009 م، ص 53.
- 47 - ينظر: المرجع نفسه، ص54.
- 48 - المرجع نفسه، ص 54.
- 49 - خليفة بوجادي: في اللسانيات التداولية مع محاولة في تأصيلية في الدرس العربي القديم، مرجع سابق، ص 184.
- 50 - خليفة بوجادي: في اللسانيات التداولية مع محاولة في تأصيلية في الدرس العربي القديم، مرجع سابق، ص 200.
- 51 - المرجع نفسه، ص 201.
- 52 - الخطيب القزويني، أبو عبدالله محمد بن عبدالرحمن، الإيضاح في علوم البلاغة، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ط1، 1424 هـ / 2004 م، ص 134.
- 53 - السكاكي يوسف أبو يعقوب ابن أبي بكر محمد بن علي: مفتاح العلوم، تح: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، 1407 هـ، 1987 م، ص304.
- 54 - ينظر: التداولية أصولها وأبحاثها، مرجع سابق، ص87.
- 55 - ينظر: المرجع نفسه، ص88.
- 56 - أبو بكر العزاوي، اللغة والحجاج، العمدة في الطبع، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 1426 هـ، 2006 م، ص 117.
- 57 - خليفة بوجادي: في اللسانيات التداولية مع محاولة في تأصيلية في الدرس العربي القديم، مرجع سابق، ص207.
- 58 - التبريزي، يحيى بن علي: شرح ديوان الحماسة، دار القلم، ط1، دت، بيروت، لبنان، ص 24.
- 59 - المرجع نفسه، ص 208.
- 60 - هشام عبد الله خليفة: نظرية التلويح الحواري بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الإسلامي، الشركة المصرية العالمية للنشر، مصر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 2013، ص 46.
- 61 - عبد العزيز عتيق، علم المعاني، مرجع سابق، ص 104.
- 62 - سيتم التفصيل في هذه القواعد في الفصل الخاص بنظرية "الاستلزام الحواري" لغرايس، وكذا "مبدأ التعاون".

- ⁶³ - ينظر: هشام عبد الله خليفة: نظرية التلويح الحوارية بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الإسلامي، مرجع سابق، ص 47.
- ⁶⁴ - ينظر: المرجع نفسه، ص 49.
- ⁶⁵ - هشام عبد الله خليفة: نظرية التلويح الحوارية بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الإسلامي، مرجع سابق، ص 408.
- ⁶⁶ - عبد الرحمن حسن حبيكة الميداني: البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها وصور من تطبيقاتها، مرجع سابق، ج2، ص 152.
- ⁶⁷ - محمود شكري الألوسي البغدادي: بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، تح: محمد بمجة الأثري، ج1، دار الكتاب المصري، مصر ط2، ص 311.